

رأي القاضي سانغ-هيون سونغ المنفصل

١ - أتفق مع رأي أغلبية قضاة دائرة الاستئناف في أنه يجدر في هذه القضية تأييد القرار المطعون فيه ورفض دعوى الاستئناف. بيد أنني أختلف بكل الاحترام مع ما خلصت إليه الأغلبية فيما يلي:

وبالنظر إلى القضية التي بين يدينا، تلاحظ دائرة الاستئناف أن الدائرة التمهيدية أشارت إشارة صحيحة إلى أن السلوك قيد التحقيق على الصعيد الوطني وأمام المحكمة يجب أن يكون واحداً في جوهره وإلى أن السلوك المدعى بصدوره في هذه القضية مبيّن في أمر القبض، مقتزناً بالقرار الصادر بموجب المادة ٥٨، وأن تحديد "جوهر السلوك ذاته" يجب أن يجري بالاستناد إلى الوقائع المحددة للقضية. إلا أن دائرة الاستئناف تحيط علماً بأن الدائرة التمهيدية خلصت إلى أنه "لا تلزم لتحديد السلوك المنسوب إلى السيد السنوسي في الإجراءات أمام المحكمة وتضييق نطاقه الإشارة إلى 'الحوادث' المذكورة في القرار الصادر بموجب المادة ٥٨" (أغفلت الحاشية هنا). وأفادت بأنها رأت أنه لا يلزم "أن يجري التحقيق في كل 'حادثة' من الحوادث المعنية على الصعيد الوطني لكي تخلص أن ليبيا تحقق في جوهر السلوك ذاته". فخلاصة القول إن الدائرة التمهيدية استنتجت أن الحوادث المحددة المنسوبة إلى السيد السنوسي لا تشكل، قانوناً، أساساً للمقارنة عند البت فيما إذا كانت ليبيا تحقق في نفس القضية. وتذكر دائرة الاستئناف بأن هذا لا يتماشى مع السابقة القضائية لدائرة الاستئناف التي دُكرت للتو والتي تؤدي بموجبها هذه الحوادث دوراً مركزياً في إجراء هذه المقارنة^(١).

٢ - والرأي عندي هو أن الدائرة التمهيدية كانت محقة في الخلوص إلى أن الحوادث المحددة المدعى بتورط السيد السنوسي فيها لا تمثل بالضرورة وجهاً للمقارنة يُضاف إلى السلوك المنسوب إلى السيد السنوسي نفسه عند البت فيما إذا كانت ليبيا تحقق في نفس الدعوى. فكما سبق لي القول في قضية القذافي، فإنني أرى "أن من الواضح أن التداخل بين الحوادث ليس عاملاً سديداً في تحديد ما إذا كان التحقيق يشمل السلوك نفسه الذي تدعي به المدعية العامة [...] في القضايا، كالقضية التي بين يدينا، التي تنطوي على مئات الحوادث التي يمكن التحقيق فيها"^(٢). وكون الدائرة التمهيدية قد خلصت أيضاً إلى أن "الإجراءات الوطنية تشمل كل 'الحوادث' أو 'الأحداث' المبيّنة في القرار الصادر بموجب المادة ٥٨ أو بعضها"^(٣)، وإلى أن "الأدلة التي قدمتها ليبيا تشير إلى أن الإجراءات الوطنية تشمل، على الأقل،

(١) حكم الأغلبية، الفقرة ١٠١.

(٢) رأي القاضي سانغ-هيون سونغ المنفصل، الوثيقة ICC-01/11-01/11-547-Anx1-tARB، ٢١ أيار/مايو ٢٠١٤، الفقرة ٦.

(٣) القرار المطعون فيه، الفقرة ٧٩.

الأحداث التي وُصفت في القرار الصادر بموجب المادة ٥٨ بأنها بالغة العنف أو التي يبدو أنها تمثل إلى حدّ بعيد السلوك المنسوب إلى السيد السنوسي^(٤) لا يغير من الأمر في شيء.

/توقيع/

القاضي سانغ-هيون سونغ

أُرخ بتاريخ هذا اليوم ٢٤ تموز/يوليو ٢٠١٤
في لاهاي بهولندا

^(٤) القرار المطعون فيه، الفقرة ١٦٥.